

## **وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي**

**قرار وزارى رقم ١٩٦٥ لسنة ٢٠١٣ (قانونى)**

**بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوي القطن للموسم الزراعى ٢٠١٤/٢٠١٣**

**وزير الزراعة واستصلاح الأراضي**

**بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦**

**والقوانين المعده له :**

**وعلى القرار رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانونى) فى شأن فحص البذور المعدة لتقاوي :**

**وعلى القرار رقم ١٧٨٩ لسنة ٢٠١٢ (قانونى) فى شأن تحديد مستويات القبول**

**لتقاوي القطن للموسم الزراعى ٢٠١٣/٢٠١٢ :**

**وعلى ما عرضه السيد الدكتور رئيس قطاع الخدمات الزراعية والتابعة :**

**قرر :**

**مادة ١ - لا تعتبر بذور القطن صالحة لتقاوي فى الموسم الزراعى ٢٠١٤/٢٠١٣**

**في الأحوال الآتية :**

**إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪) .**

**إذا وجد بها بذور هندية أو هندية مهجنة أيًا كان نسبتها .**

**إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢٪) والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .**

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي**

**لتاريخ نشره .**

**صدر في ٢٠١٣/١٢/٣٠**

**وزير الزراعة واستصلاح الأراضي**

**أ.د/ أيمن أبو حديد**